

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بتنظيم السلكين الدبلوماسي والقنصل والقوانين المعادلة له ،

وعلم طلب وزارة الاقتصاد رقم ٣٦٨٤ بتاريخ ١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٢ وبيان

نقل السيد حسن نهوي العيسوي ،

قرر :

مادة ١ - من السيد حسن نهوي العيسوي نائب رئيس جمهورية الخارجيه في وظيفة من الدرجة الأولى الفنيه بوزارة الاقتصاد

مادة ٢ - على وزير الخارجيه والاقتصاد تنفيذ هذا القرار له

صدر برئاسة الجمهوريه في ٨ شوال سنة ١٢٨٢ (١٩٦٣ مارس)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٥٢ شأن التنظيم

السياسي لسلطات الدولة العليا ،

وعلم القرار الجمهوري بالقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٢ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالبيئة العامة لبناء السد العالي ،

وعلم موافقة مجلس الرياسة ،

وعلم موافقة مجلس الرياسة ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٥٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ،

وعلم القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة ،

وعل قرار مجلس الوزراء الصادر في ٦ من أبريل سنة ١٩٥٥ بيان إجراءات التظلم الإداري وطريقة الفصل فيه ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٩ في شأن النشرات الصحفية وإجراءات التظلم الإداري ،

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٦٣ ،

وعل موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - تشكل اللجنة المنصوص عليها في المادة ٦ مكرراً من قرار مجلس الوزراء الصادر في ٦ من أبريل سنة ١٩٥٥ المشار إليه من :

السيد / عبد اللطيف البغدادي ، نائب رئيس جمهورية

وعضو مجلس الرياسة ... رئيس

السيد / زكي يا عزي الدين ، نائب رئيس جمهورية

وفضلاً مجلس الرياسة

أعضاء السيد / حسين الشافعى ، نائب رئيس جمهورية

وعضو مجلس الرياسة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويحمل به من تاريخ

نشره ما

صدر برئاسة الجمهوريه في ٨ شوال سنة ١٢٨٢ (١٩٦٣ مارس)

جمال عبد الناصر